

## نصب الراية لأحاديث الهدایة

- الحديث السابع عشر بعد المائة : روى ابن عمر قال :

-رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على حمار وهو متوجه إلى خيبر يومئذ يمسأ قلت : أخرجه مسلم ( 1 ) . وأبو داود . والنسائي عن عمرو بن يحيى المازني عن سعيد بن يسار عن عبد الله بن عمر قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على حمار وهو متوجه ( 2 ) إلى خيبر انتهى . قال النسائي : عمرو بن يحيى لا يتابع على قوله : على حمار وإنما هو على راحلته انتهى . قيل : وقد غلط الدارقطني . وغيره عمرو بن يحيى في ذلك والمعرفة على راحلته وعلى البعير انتهى . وقوله : يومئذ ليس في الحديث ( 3 ) وشيخنا علاء الدين ذكر فيه : يوميء برأسه وعزاه للصحابيين ( 4 ) - ولم أجده لفظ الإيماء إلا عند البخاري مع أن الشيخ في " الإمام " - عزاه - للصحابيين - عن سالم عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه يوميء برأسه فلينظر وذكره النووي في " الخلاصة " بهذا اللفظ وقال : أخرجاه واللفظ للبخاري انتهى . وقال عبد الحق في " الجمع بين الصحيحين " : تفرد البخاري بذكر " الإيماء " فيه لكن أخرج البخاري عن عمرو بن دينار قال : رأيت عبد الله بن عمر يصلى في السفر على راحلته أينما توجهت يوميء وذكر عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله انتهى . وأخرج هو . ومسلم واللفظ للبخاري عن عامر بن ربيعة قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على الراحلة يسبح يوميء برأسه قبل أي وجه توجه ولم يكن يصنع ذلك في المكتوبة انتهى . قال المنذري في " مختصره " : وقد أخرجه مسلم من فعل أنس بن مالك قلت : هذا تقصير منه فقد أخرجه البخاري ( 5 ) في " صلاة المسافر " بلفظ مسلم كلاماً عن أنس ابن سيرين قال : استقبلنا أنس بن مالك حين قدم من الشام فلقيناه بعين التمر فرأيته يصلى على حمار ووجهه من ذا الجانب " يعني عن يسار القبلة " فقلت : رأيتكم تصلي لغير القبلة ؟ فقال : لولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله لم أفعله انتهى . وأخرجه الدارقطني في " غرائب مالك " عن مالك عن الزهري عن أنس قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو متوجه إلى خيبر على حمار يصلى يومئذ يمسأ انتهى . وسكت عنه وهذا لفظ الكتاب وأخرج ابن حبان في " صحيحه " في النوع الأول من القسم الرابع عن أبي الزبير عن جابر قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلى التوافل على راحلته في كل وجه يومئذ ولكنه يخفض السجدين من الركعتين انتهى . وأخرجه أبو داود . والترمذمي وقال : حسن صحيح عن جابر قال : بعثني النبي صلى الله عليه وسلم في حاجة فجئت وهو يصلى على راحلته نحو المشرق السجود أخفض من الركوع انتهى . وأخرجه البخاري عن جابر

قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلی على راحلته حيث توجهت به فإذا أراد الفريضة نزل فاستقبل القبلة انتهى .

---

( 1 ) في " باب جواز النافلة على الدابة في السفر " ص 244 ، وأبو داود في " السفر - في باب التطوع على الراحلة في السفر " ص 180 واللفظ له .

( 2 ) وفي مسلم " موجه " بدل : متوجه .

( 3 ) السياق الذي ذكره صاحب " الهدایة " من حديث ابن عمر قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلی على حمار وهو متوجه إلى خيبر انتهى . الحديث فيه إلى قوله : خيبر وليس فيه : يوميء إيماء أما لفظ الإيماء برأسه فهو في " البخاري " ص 149 من طريق سالم عن ابن عمر وفيه : يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه يوميء برأسه انه وليس هذا في سياق مسلم الذي ذكره المؤلف لكن في " البخاري " سياق آخر . نبا نظر الزيلعي عنه وهو في " باب الوتر في السفر " ص 136 عن نافع عن ابن عمر كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلی في السفر على راحلته حيث توجهت به يوميء إيماء الخ .

( 4 ) قلت : هو في البخاري في " باب من تطوع في السفر " ص 149 ، ولم أجده في مسلم .

( 5 ) في " باب صلاة التطوع على الحمار " ص 149 ، ومسلم في " باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر " ص 245